



قرار رقم (49) لسنة 2015

بشأن

**تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة
السيف للوساطة المالية لدى الهيئة**

بعد الإطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية؛
- شهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة السيف للوساطة المالية رقم (AP/2013/0013) بتاريخ 2014/07/03؛
- وبناء على طلب شركة السيف للوساطة المالية المؤرخ 2015/06/02 لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناء على قرار مجلس المفوضين رقم (18) لسنة 2015 في اجتماعه رقم (7) لسنة 2015 المنعقد بتاريخ 2015/06/03 بشأن تفويض مجلس المفوضين لبعض اختصاصاته إلى قطاع الإشراف في الهيئة.

قرر ما يلي

- مادة أولى:** تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة السيف للوساطة المالية لدى هيئة أسواق المال لمزاولة نشاط الوساطة في شراء الأوراق المالية وبيعها لحساب الغير مقابل عمولتها (وسيط أوراق مالية مسجل في بورصة الأوراق المالية)، وذلك لمدة سنة قابلة للتجديد بعد سداد الرسوم المقررة.
- مادة ثانية:** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره.

محمد سليمان المرزوق
رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2015/07/01

CMA Data Classification: Public